

## من وزير المالية

إلى

N°511

18-03-2015

السيد

الموضوع : حول نظام الأداء على القيمة المضافة المطبق على قاعات الشاي

المرجع : - مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 9 مارس 2015  
- مكتوبي عدد 9 بتاريخ 13 جانفي 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي طلبتم بمقتضاه معرفة النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة المطبق على قاعات الشاي وتوضيح مفهوم خدمات الاستهلاك على عين المكان المنصوص عليها بالفقرة II - 2 من الجدول "ب مكرر" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة، يشرفني إعلامكم بما يلي:

- عملاً بأحكام الفصلين 1 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة يخضع نشاط المقاهي والمشارب للأداء على القيمة المضافة بعنوان كل المنتجات المسلمة بالمقاهي بنسبة 18%.

وتضبط قاعدة الأداء على القيمة المضافة بالنسبة لكل المشروبات الساخنة ( قهوة، شاي ) والخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار كما يلي:

التسعيرة الإدارية باعتبار الأداء على القيمة المضافة

$$100x \frac{118}{100}$$

وبالنسبة إلى المنتجات الأخرى فإن قاعدة توظيف الأداء على القيمة المضافة تتكون من سعر البيع دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة.

- إن خدمات الاستهلاك على عين المكان المنصوص عليها بالفقرة II - 2 من الجدول "ب مكرر" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تهم الخدمات التي تقدمها مؤسسات النزل والتي تخضع لنسبة 12%.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبنفويض من  
